

٠٢ . شرح سنن أبي داود | العلامة عبدالله الغنيمان

عبدالله الغنيمان

المعنى عن منصور عن حداد ابن يسأ عن أبي المثنى الحمصي عن أبي ابن امرأتي عبادة ابن الصامت عن عبادة ابن الصامت
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:00:00

انها ستكون عليكم بعدكم وراء تشغلكم اشياء عن الصلاة لوقتها حتى يذهب وقتها فصلوا الصلاة لوقتها فقال رجل يا
رسول الله معهم؟ قال نعم ان شئت قال سفيان - 00:00:18

ادركتها معهم اصلي معهم؟ قال نعم ان شئت لا نزال تعظيم الصلاة وجوب المحافظة عليها وفي هذا يخبر الرسول صلى الله عليه
 وسلم صحابته انه سيحدث بعده ممن يقود الامراء - 00:00:37

ما يشغلهم عن اداء الصلاة في وقتها المطلوب فهو يأمرهم صلى الله عليه وسلم ان يصلوا الصلاة لوقتها سواء جماعات او افراد ثم اذا
حضرروا معهم يصلون الصلاة فتكون هذه - 00:01:04

نافلة وتلك فريضتهم وهذا ما اخبر به صلوات الله وسلامه عليه مؤكدا على الامة والحد من الفرق ما داموا يصلون صلى معه لا
يقاتلون ولا يخرج عليهم لأن في ذلك من الضرر - 00:01:34

اضعاف ما يرجى نفعه وصلوات الله وسلامه عليه اخبر بهذا قبل وقوعه ووقع كما اخبر به فصار في ذلك عالم من اعلام نبوته صلوات
الله وسلامه عليه وهذا يدلنا على وجوب المحافظة على وقته - 00:02:08

المحافظة على الصلاة في وقتها وان تأخيرها من المحرمات من الكبائر اخر الصلاة عن وقتها وهؤلاء ما كانوا يؤخرون حتى يخرج
الوقت ولكنهم يؤخرونها في اخر وقتها مع هذا امر - 00:02:34

لاداء الصلاة في وقتها المختار نعم قال ابو داود حدثنا ابو الويلد الطياجسي حدثنا ابو هشام يعني الزعفراني صالح ابن عبيد عن
قبيسة ابن وقارس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يكون عليكم امراء - 00:03:03

يؤخرون الصلاة فهي لكم وهي عليهم فصلوا معهم ما صلوا قبلة سيكون عليكم امراء يؤخرون الصلاة وهي لكم عليهم صلوا معهم ما
صلوا قبلة يعني هذا كسابقه الرسول صلى الله عليه وسلم - 00:03:24

يأمر لاداء الصلاة مع الظلمة وان كان الامام ظالما ولا يضر المأموم ان كان مسيئا فاساعته عليه الصلاة نصلي خلفه له ان احسن فلهم
جميعا وان اساء فاساعته عليه ولا يضر ذلك من صلى خلفه - 00:03:54

وهذا قل لمن كان امام ولكن يعني لفظ الحديث يدل على العموم ولكن المقصود من كان متعينا للامامة من كان متعينا للامامة تصلي
الصلاحة خلفه ولا يوجد مقاتلته والخروج عليه من اجل اساءة اساءها - 00:04:26

لان النصوص تكاثرت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وجوب السمع والطاعة من ولی الامر ما دام على الاسلام ولما استأنذن
صحابة الرسول صلى الله عليه وسلم استأنذوه منافذتهم ومقاتلتهم - 00:04:57

قال لا الا ان تروا كفرا عندكم عليه من الله برهان يعني ما داموا ملتزمين الاسلام وان اساءوا وان ظلموا صلى خلفهم ويطاعون في
طاعة الله جل وعلا فيما يأمرؤن - 00:05:23

ولكن لا طاعة للمخلوق في معصية الخالق والصلاحة امرها عظيم ولها نص عليها وقال انهم يؤخرونها عن وقتها فاصلوها في وقتها
ولكون اذا انفردوا بالصلاحة يكون في ذلك فتنۃ امرهم بان يعيدوها مع - 00:05:48

واخبر ان هذه الاعادة يقول نافلة وان الفرضة هي المعدات في وقتها باب في من نام عن الصلاة او نسيها من نام عن الصلاة او

نسيها النوم والنسopian لا تفريط فيها - 00:06:20

وليس وقت الصلاة المنسيّة او التي نام عنها الانسان ليس لها وقت الا اذا استيقظ او ذكر فاقم الصلاة لذكرى ولكن النوم اذا كان الانسان استطاعته ان يجعل ما ينبهه - 00:06:43

وترک ذلك من غير مبالاة فهذا تفريط يؤاخذ عليه مع ذلك استيقظ وجب عليه ان يصلی الصلاة في اي وقت كان سواء كان وقت نهی او غير واقتنع ان الصلاة من صلاة الفرض لا تؤخر - 00:07:11

الا لتحقیل شرطها الوضوء وما اشبه ذلك ليس للصلاۃ المنسیّة او التي بدون اختياره عن وقتها حتى خرج ليس على الانسان في ذلك ائم اذا استيقظ او ذكر صلاها كما هي نعم - 00:07:38

قال ابو داود حدثنا احمد بن صالح حدثنا ابن وهب اخبرني يونس عن ابن شهاب عن ابن المسيب عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم ان قفل من غزوة فيبر فسار ليلا حتى اذا ادركنا الكرع عرس وقال لبلال - 00:08:10

جاءتنا الليل قال فغلبت بلاا عيناه وهو مستند الى راحلته فلم يستيقظ النبي صلى الله عليه وسلم ولا بلال ولا احد من اصحاب حتى اذا ضربتھم الشمس فكان رسول الله صلى الله عليه وسلم اولهم استيقاظا - 00:08:31

ففرغ رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا بلال اخذ بنفسك الذي اخذ بنفسك بابي انت وامي يا رب واقتادوا رواح لهم شيئا ثم توضأ النبي صلى الله عليه وسلم - 00:08:52

امر بلال فاقام لهم الصلاة وصلى بهم الصبح فلما قضى الصلاة قال من نسي صلاة فليصلها اذا ذكرها. فان الله تعالى قال اقم الصلاة لذكرى قال يونس وكان ابن شهاب يقرأها كذلك - 00:09:09

قال احمد قال عن بثا يعني عن يونس في هذا الحديث الذکری قال احمد هل ترى النعاس غزوة خيبر في السنة السابعة من الهجرة لما رجع الرسول صلى الله عليه وسلم - 00:09:29

قضية الحديبية بعدما عاہد على وضع الحرب بينهم وعدهم الله جل وعلا كثيرة وخص من ذلك تعجيلا لهم وغانم خيبر وامر الا يتبع الرسول صلى الله عليه وسلم الا من كان معه - 00:09:52

في غزوة الحديبية ثم لما فتح الله جل وعلا على رسوله ونصره على اليهود الذين كانوا في خيبر حتى اذا صار اخر الليل وادركه منكرا يعني النوم والتعریش هو النزول اخر الليل للمسافر - 00:10:24

وقد عرضوا ذلك على رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لهم اخاف ان تناوموا عن الصلاة انتدب هلال في حراسة الصبح فقال انا اكل لكم الصبح يعني انظروا اذا - 00:10:54

جاء الصبح اذن وايقظ واستند الى راحلته جاعلا وجهه قبل المشرق لينظر متى يخرج الصبح فيوقظهم بالاذان فغلبتھ عيناه لحكمة ارادها الله جل وعلا سناء وهو مستند حتى طلعت الشمس - 00:11:16

فكأن اول من استيقظ منهم رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد جاء في رواية اخرى ان اول من استيقظ عمر رضي الله عنه وجعل يكبر لان الصحابة ما كانوا يوقظون رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا نام - 00:11:53

انما يوقظ اما بالاذان او ما اشبه ذلك انهم لا يدركون ماذا يحدث له استيقظ الرسول صلى الله عليه وسلم فقال لمعاذ ما هذا يعني انك قلت انا اكل لكم الصبح - 00:12:19

قال معاذ لبلال وقال بلال رضي الله عنه والله لقد ذهب بروحی الذي ذهب بروحك يا رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم امر الرسول صلى الله عليه وسلم ان يبتعدوا قليلا عن مكانهم الذي ناموا فيه - 00:12:37

وقد جاء تعلیل ذلك ان هذا المكان حضره فيه شیطان وجاء ان الشیطان اتى الى بلاد وجعل حتى نام وهذا الذي ادركه الشیطان ان ينیهم في الصلاة في وقتھا ثم - 00:13:03

تواضؤوا وامر بلال ان يقيم الصلاة فصلوا جماعة وفي هذا امور اولا ان الرسول صلى الله عليه وسلم يجري عليه ما يجري قال احد الناس من النوم وغلبت دعاش وقد جاء - 00:13:33

الثابت صلوات الله وسلامه عليه ان الانبياء تمام اعينهم ولا تمام قلوبهم معنى ذلك ان قلبه وليس كاحد الناس يكون النوم الموت وقد اخبر الله جل وعلا ان النوم وفاة - 00:14:05

فقال جل وعلا الله يتوفى الانفس حين موتها والتي لم تمت في منامها يتوفى التي انتهى اجلها والتي في منامها ايضا يتوفاه ويمسك التي قضى عليها الموت ويرسل الاخرى الى اجل - 00:14:41

حتى يأتي الاجل الذي يفارق به الروح الجسد اذا النوم الموت هذا يسمى الوفاة الصغرى والموت الوفاة الكبرى كما ان الموت وهو قيام الساعة الصغرى بالنسبة للميت من مات قامت قيامته - 00:15:04

انتهى عمله وانتهى من هذه الدنيا الكبرى وفي هذا ان الله جل وعلا تجري الامور على غير اختيار الرسول صلى الله عليه وسلم حتى يكون في ذلك شرعا لامة واقتدي به - 00:15:39

ولهذا ضرب على رسول الله صلى الله عليه وسلم النوم عن الصلاة حتى طلعت الشمس بالا تخرج الامة فمن دام وهو يوجد للأسباب التي يستيقظ بها ومع ذلك وصلاته صحيحة - 00:16:10

اداء اذا استيقظ هو وقتها وفي هذا ايضا بنبئي صلاة جماعة لمن فاتتهم الصلاة يقضونها قضى صلى جماعة الرسول صلى الله عليه وسلم امر بالل فقام فصلوا الصلاة وفيه ايضا - 00:16:48

الانسان استيقظ وقد خرج وقت الصلاة لا يجعل ويتمم ويصلی بسرعة عليه ان يأتي شرائط الصلاة وما يلزم للصلاه كان بحاجة الى قضاء الحاجة قضى حاجته ثم توضأ ثم صلى - 00:17:18

كما كان في الوقت ولا اثم عليه في ذلك. كما فعل الرسول صلى الله عليه وسلم والصحابة وهذا من رحمة الله جل وعلا وتوسيعه وتيسيره هذه الامة يكون النوم النسيان كما سيأتي - 00:17:47

انه سيأتينا الرسول صلى الله عليه وسلم قال يعني ليكون ذلك الشرع الامة يعني يكون ذلك قصدا مقصودا في هذا كله بيان تيسير الله جل وعلا هذه الامة الدين وفي ضمن هذا - 00:18:10

وجوب المحافظة على الصلاة في اوقاتي ان الصلاة هي اعظم اركان الاسلام بعد الشهادتين هذا جاء انه لا حظ في الاسلام لمن لا صلاة له قال ابو داود حدثنا موسى ابن اسماعيل حدثنا ابا نون حدثنا معمرا عن الزهرى عن سعيد ابن المسيب - 00:18:39

عن ابى هريرة في هذا الخبر قال وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم تحولوا عن مكانكم الذي اصابتكم فيه الغفلة. قال فامر بالل فاذن واقام وصلى. قال ابو داود - 00:19:09

رواه ما لك وسفيان بن عيينة والاوzaعي وعبد الرزاق عن معمرا وابن اسحاق لم يذكر احد منهم الاذان في حديث الزهرية هذا ولم يفلته منهم احد الاوzaعي وابان العطار عن معمرا - 00:19:25

في هذا مسائل الاولى ان الامكنة قد يكون لها اثر فعل المعصية عدم الجد والحرص على الطاعة وبالعكس يكون لمكان اخر واداء العبادة بقوة واجتهاد والاماكن التي يكثر فيها المعاشي - 00:19:44

وتكون محلا عبادة غير الله او محل لنقمة الله جل وعلا من عصاه بكرة الجلوس فيها والكينونة فيه كما شرع لنا اذا اتى الانسان المكان الذي اصيب به اصحاب الفيل وادي محسن - 00:20:18

انه يسرع ولما غزا الرسول صلى الله عليه وسلم ابوك ومر خيار سمود صلوات الله وسلامه عليه اصحابه ان يدخلوا عليهم وقال لا تدخلوا على هؤلاء المعذبين الا ان تكونوا باكين - 00:20:45

الا يصيّبكم ما اصابه ونهاهم من يشتكون من ابارهم وامرهم ان يستقوا من بئر الناقة فقط الذين تعجلوا وأخذوا المياه وعجنوا ان يعلفووا بذلك البهائم ولا يأكلون وهذا يدل على ان الاماكن يكون لها تأثير - 00:21:15

قسوة القلوب وفي الاشتراك مع من اصابهم العذاب يخشى ان يصيّبه وفي هذا الحديث يقول صلى الله عليه وسلم ابتعدوا عن هذا المكان الذي اصابتكم فيه الغفلة صلوا بالمكان الاخر - 00:21:46

فيه اذا فاتت الصلاة في نسيان فانها تصلى جماعة ولكن هل يؤذن لها اما الاقامة ولا خلاف انها تقام الاقامة انها تقام لها يشرع له

ولكن هل يؤذن لها - 00:22:14

كما يؤذن في الاوقات خلاف بين الفقهاء اكثر العلماء انها تقام فقط بناء على ما ورد اكثرا الروايات لم تذكر الاذان كما جاء الاذان في رواية فيها اختلاف على كل - 00:22:45

لو قدر ان الانسان يؤذن فان المسألة مسألة اجتهاد ولا غير عليه في ذلك قال ابو داود حدثنا موسى ابن اسماعيل حدثنا حماد عن ثابت منادي عبدالله بن رباح الانصاري حدثنا ابو قتادة ان النبي صلى الله عليه وسلم - 00:23:10

كان في سفر له فمال رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال انظر فقلت هذا راكب هؤلاء ثلاثة حتى صرنا سبعة. فقال احفظوا علينا يعني صلاة الفجر وضرب على اذانهم فما يقظهم الا حر الشمس فقاموا فساروا هني ثم نزلوا فتوضاوا واذن بلال فصلوا - 00:23:34

صلوا ركعتي الفجر ثم صلوا الفجر وركبوا وقال بعضهم لبعض قد فرطنا في صلاتنا فقال النبي صلى الله عليه وسلم انه لا تغريط في النوم انما التغريط في اليقظة فاذا خاع احدكم عن صلاته قد يصليها حين يذكرها من الغد للوقت - 00:24:03

في هذه الرواية نص على انهم ادوا والذى عليه المحققون من الفقهاء من العلماء انه لا يؤدب الفائنة الا اذا كانوا في مثل هذه الحالة في سفر ليسوا في بلد - 00:24:27

لان الاذان قد يغير من يسمع اما اذا كانوا وحدهم فلا بأس بالاذان ويقيمون ويصلوا كما جاء في في هذه الرواية اذا لم يكن يسمعهم غيرهم من قد يغتر فيؤدي الصلاة - 00:24:46

هذا الاذان او يتشوش ما هذا الاذان في هذا الوقت لان مشروعية الاذان في اعلام الناس بدخول الوقت ولم نادتهم للحضور في اداء الصلاة وهذه لا يشرع فيها ذلك ويقتصر على ما ورد - 00:25:08

ثم في هذا قوله صلى الله عليه وسلم لا تغريط في النوم وانما التغريط في اليقظة يعني ان الذي ينام ولا يستيقظ الا بعد خروج الوقت بعد فعل السبب الذي به - 00:25:35

يستيقظ والاسباب كثيرة اما ان يأمر غيره بان يواظبه او يوجد من المنبهات ساعة وما اشبه ذلك لا يواظبه او غير هذا من الامور التي تكون سببا في ايقاظك مع وجود هذا - 00:25:56

قد ينام الانسان اذا كان نائما ولم يستيقظ ثم ينام وهو يعلم فليس عليه في ذلك اسم وليس في هذا تغريط فانه يصلى الصلاة اذا استيقظ وكذلك المنسية اذا نسيها فانه يصليها اذا ذكرها - 00:26:24

قال ابو داود حدثنا علي ابن النصر حدثنا وهب ابن جرير حدثنا الاسود ابن شبيبان حدثنا خالد بن سمير قال قدم علينا عبدالله بن رباح الانصاري المدينة وكانت الانصار تفقهه فحدثنا فقال - 00:26:52

حدثني ابو قتادة الانصاري فارس رسول الله صلى الله عليه وسلم قال بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم جيش الامراء في هذه القصة قال فلم توقظنا الا الشمس طالعة فقمنا - 00:27:11

وقدمنا وهدينا لصلاتنا فقال النبي صلى الله عليه وسلم رويدا رويدا حتى اذا تعلالت الشمس قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من كان منكم يرکع رکعتي الفجر فليركعهما فقال من كان يركعهما ومن لم يكن يركعهما فركعهما - 00:27:28

ثم امر رسول الله صلى الله عليه وسلم من ينادي في الصلاة فتوتي بها فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم وصلى بنا فلما انصرف قال الا انا نحمد الله ان لم نكن في شيء من امور الدنيا يشغلنا عن صلاتنا - 00:27:52

ولكن ارواحنا كانت بيد الله عز وجل. فارسلها ان نشاء من ادرك منكم صلاة الغداة من غد صالح فليقضى معها مثلها هذا الحديث كلام للعلماء وهو لا يخالف ما سبق - 00:28:11

الا في قوله في الاخير من ادرك منكم صلاة الغداة الغد سالما فليقضى معها مثله يكون هذا بدل الصلاة التي وهذا هو الذي في هذا الحديث حيث شذ عن بقية الروايات - 00:28:34

على كل لم يكن بهذا احد من العلماء وقد نصت الاحاديث السابقة على ان وقت الصلاة المنوم عنها حينما يستيقظ ولكن في هذا ان

الانسان تؤدي ما يلزم الصلاة وما يسن ايضا - 00:29:02

الركعتين قبل الفجر انه يصلحها ثم تصلي الصلاة الامر كما لو صلى الصلاة في وقته لان هذا هو وقتها ولكن ما ذكر فيه انه امر ان يلبسو حتى ترتفع الشمس - 00:29:27

لاجل انه جاء منع من الصلاة عند طلوع الشمس حتى ترتفع كما سيأتي والذى عليه جمهور العلماء ان الانسان اذا استيقظ في اي وقت كان فانه يستغل بما يلزم الصلاة ثم يؤدىها اي وقت كان - 00:30:02

الاحاديث على هذا وقت الصلاة المنسية نام عنها الانسان حينما يستيقظ واذا استيقظت لا يعجل نفسه كثيرا بل عليه ان يأتي الصلاة وهو طمأنينة كما يأتي للصلاحة التي تكون في وقته - 00:30:31

كوني عجلة وبدون خوف او وجل فانه لا ضير عليه في ذلك قال ابو داود حدثنا عمرو بن عوف اخبرنا خالد عن حصين عن ابن ابي قتادة عن ابي قتادة في هذا الخبر قال - 00:31:06

فقال ان الله قبض ارواحكم حيث شاء. وردها حيث شاء قم فاذن بالصلاحة فقاموا فتطهروا حتى اذا ارتفعت الشمس قام النبي صلى الله عليه وسلم فصلى بالناس هذا مع ما سبق - 00:31:28

يدلنا على ان هذا تكرر ليس مرة واحدة انه وقع ذات لان هذه الروايات مختلفة وقد جاء في الصحيح انها كانت من صرفه من مكة وبسبق الرواية الاولى ان هذا في منصرفه - 00:31:51

وفي ادنى ما ذكر انه في غير ذلك فيجوز ان يكون هذا وقع مرارا ثم في هذا ان اذا كانوا جماعة انهم يؤذنون يقيمون الصلاة كما كانوا يؤذنون لها في وقته - 00:32:22

ولكن اذا كان الذي نام عن الصلاة ونسبيها في البلد ولا يؤذن الا اذا لا يسمع الا من عندي كما سبق وفي هذا وما سبق ان النائم غير مؤاخذ لانه قال - 00:32:59

ان الله اخذ بارواحكم حيث شاء ثم ردها حيث شاء اذا كانت الروح مأخوذة فليس على الانسان اثم وهذا بالاجماع فان النائم مرفوع عنه القلم ليس عليه فيما ترك او فيما - 00:33:30

مثلا تصرف فيه الا في مسائل نص عليها العلماء اذ لو انقلب على شخص فقتل وهو نائم انها تجب عليه الدية والكافارة وان كان فيما بينه وبين الله ليس عليه شيء - 00:34:03

لكن هذا ان حقوق الناس لا تذهب لا تذهب هذا ومن كان سببا لا في شيء اموال الناس او نفوسهم فانه مطالب به فهذا يؤخذ في ادلة اخرى واما قوله فان الله ذهب بارواحكم حيث شاء وردها حيث شاء - 00:34:37

فانه تعليل في عدم المؤاخذة فيما مضى من الوقت وخروج الصلاة ويفهم من هذا ان ترك الصلاة حتى يخرج الوقت انه ليس من شأن المسلمين وان من فعل هذا فقد ارتكب - 00:35:10

كبيرة من الكبائر التي توعد عليه قد جاء في قول الله جل وعلا فخلف من بعدهم خلف اضاعوا الصلاة واتبعوا الشهوات تفسير اضاعتها عن السلف بتأخيرها حتى يخرج وقته وقته - 00:35:37

قال ابو داود حدثنا حنان عن عبدالله بن ابي قتادة عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم بمعناه قال فتوضا حين ارتفعت الشمس فصلى بهم حدثنا العباس العنبرى حدثنا سليمان بن داود وهو الطيالسي حدثنا سليمان يعني ابن المغيرة عن ثابت عن عبد - 00:36:05

رباح عن ابي قتادة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس في النوم تفريط انما التفريط في اليقظة ان تؤخر صلاة حتى يدخل وقت الاخرى مضى ان الاوقات محددة. اوقات الصلوات - 00:36:32

وان الصلوات غالبا لها وقتان وصلاة الفجر يبدأ وقتها من طلوع الفجر الثاني الى طلوع الشمس وصلاة الظهر يبدأ وقتها من ميل الشمس الى جهة الغروب ولو شيئا يسيرا الى ان يصير - 00:36:54

كل الشيء في مثل المدينة وما كان على سمتها من البلاد هذا كله وقت اختيار ويمتد وقت ضرورة الى ان يكون ظل الشيء مثله

يعني ان وقت الضرورة يشترك مع وقت العصر - [00:37:26](#)

يبداً وقت العصر وقت الضرورة لصلة الظهر الى غروب الشمس ولكن وقت الاختيار ان تصلى ما دامت الشمس مرتفعة حية قد جاء في الحديث الصحيح من ادرك ركعة قبل ان تغرب الشمس فقد ادرك العصر - [00:37:55](#)

ومن ادرك ركعة قبل ان تطلع الشمس فقد ادرك الفجر يعني ولو صلى البقية بعد خروج الوقت واما صلاة المغرب ووقتها حين تغرب الشمس ويتمتد الى غيبة الشفق الاحمر الذي يكون خلف الشمس - [00:38:29](#)

الغرب ثم يبدأ وقت العشاء الى منتصف الليل ويمتد وقتا وقت جواز الى طلوع الفجر الثاني قد جاء في الحديث ان جبريل عليه السلام اما الرسول صلى الله عليه وسلم يوما - [00:38:57](#)

يوما في اول هذه الاوقات ويوما في اخرها وقال له الصلاة بين هذين الوقتين وقد طبق الرسول صلى الله عليه وسلم ذلك فلما سئل امر السائل ان يقيم فصل يوما فصلى كما صلى به جبريل فقال له - [00:39:25](#)

الوقت بين هذين الوقتين غير انه جاء في الاحاديث اكثرها ان المغرب صلاها حينما افطر الصائم يعني حينما غربت الشمس فهذه الاوقات المحددة قد قال الله جل وعلا ان الصلاة كانت على المؤمنين كتابا موقوتا - [00:39:50](#)

قال اقم الصلاة لدلوك الشمس الى غسق الليل وقرآن الفجر ان قرآن الفجر كان مشهودا بهذه الاوقات ذكرها الله جل وعلا في القرآن اخبر انها مؤقتة وانها بوجوب المحافظة عليه - [00:40:22](#)

الرسول صلى الله عليه وسلم فسر ذلك وبينه فعله وبقوله المسلمين نقلوا ذلك نقا لا شك فيه لا يحتاج الى ان نرجع الى قول فلان وفلان او الى حديث فلان وفلان - [00:40:45](#)

بل هذا نقلته الامة كله جيل عن جيل الى اليوم ولهذا صارت هذه الاوقات ما هو معروف ضرورة عند المسلمين قال ابو داود حدثنا محمد ابن كثير اخبرنا همام عن قتادة عن انس بن مالك ان النبي صلى الله عليه وسلم - [00:41:07](#)

قال من نسي صلاة فليصلها اذا ذكرها. لا كفارة لها الا ذلك وهذا الحديث في النسيان من نسي صلاة فليصلها اذا ذكرها لا كفارة لها الا ذلك يعني الا صلاتها - [00:41:32](#)

فانها تكون اداء في وقتها حيث ذكر والمعنى انه ليس عليه دين ان النافلة تؤدي التي يكون مع الفريضة لمن نام او استيقظ مثل ما لمن نام او نسي قال ابو داود حدثنا ابراهيم ابن الحسن حدثنا حنان - [00:41:54](#)

انا حجاج يعني ابن محمد حدثنا حريص وحدثنا عبيد بن ابي الوزير حدثنا مبشر يعني الحلبی حدثنا حريص يعني عثمان بيزيد ابن صالح عندي محبط عندي محرر الحبشي وكان يختم النبي صلى الله عليه وسلم - [00:42:24](#)

في هذا الخبر قال فتوضا عن النبي صلى الله عليه وسلم لم ينس منه التراب ثم امر بلالا فاذن ثم قام النبي صلى الله عليه وسلم فركع ركعتين غير عجب - [00:42:47](#)

وقال للالا اقم الصلاة ثم صلى الفرض وهو غير عجل قال عن حجاج عن يزيد في صريح حدثني ذو مخبر رجل من الحبشة وقال عبيد بيزيد ابن صالح هذا ان النائم عن الصلاة اذا استيقظ - [00:43:03](#)

لا يعدل مثل ما سبق فليؤديها كما كان يؤديها في وقتها يؤدي معها كذلك النافلة واما ما ذكر في الوضوء وليس هذا خاصا بهذه الصلاة كان وضوء رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:43:28](#)

والتنقية قد جاء انه يتوضأ بالماء ويغتسل بالصابع شيء قليل في كثير من الناس وتخفيض الوضوء يعني تقليل الماء مطلوب وكترته اسراف لا يجوز للانسان ان يكثر الصب في الوضوء ولكن عليه ان يسقط - [00:43:48](#)

وضوءك ويقلل ذلك. ولهذا قال ان التراب لم يتلوث بوضوءه يعني انه لم يكن يصب الماء صبا وهذه عادته صلوات الله وسلامه عليه وقد رأى احد الصحابة يتوضأ ويكثر صب الماء فقال لا تصرف - [00:44:22](#)

فقال اوى في الماء اسراف؟ قال نعم وان كنت على نهر جاد وقد حدد ذرات الغسل حدثت انها مرة او مرتين او ثلاث لا يزيد على ثلاث مرات يعني كل عضو - [00:44:47](#)

مرة ابلغ القى او مرتين ثلاث مرات ولا يجوز الزيادة على تلك مرات لا ليس تلك غرفات تلك مرات يعني العضو يغسله تلك مرات
قدر انه لم يعمم العضو بغرفة - 00:45:06

يأتي بالثانية حتى يعممه ليس الغسالات تلك غرفات لكن لا ينبغي له ان يكسر الماء المقصود المرات كل عضو يعممه بالغسل تلك
مرات سواء بغرفة او باكثر قال ابو داود حديثنا مؤمل بن الفضل حدثنا الوليد - 00:45:33

عن حريص يعني ابن عثمان عن يزيد ابن طالب عن ذي مخبر ابن اخي النجاشي في هذا الخبر قال فاذن وهو غير عجل قال ابو
داود حديثنا محمد ابن المثنى حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن جامع ابن شداد سمعت - 00:46:00

عبدالرحمن بن ابي علقة سمعت عبدالله بن مسعود قال اقبينا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم زمان الحديبية. فقال رسول الله
صلى الله عليه وسلم من يكلونا فقال بلال انا ننام حتى طلعت الشمس فاستيقظ النبي صلى الله عليه وسلم فقال - 00:46:21

كما كنتم تفعلون قال ففعلنا قال فكذلك فافعلوا لمن نام او نسي هذا فيه سيادة على ما سبق تعين السفر انه في مرجعهم من
الحديدة وقد سبق في اول حديث - 00:46:44

انه في منصرفه من غزوة خيبر وهذا هو الدليل الذي استدل به علماء الحديث وغيرهم على تكرار هذه الواقعة. انها وقعت مرارا باب
في بناء المساجد باب في بناء المساجد - 00:47:05

يعني انها مشروعه انه يشرع لل المسلمين من يدنو المساجد للجتماع فيها للصلوة الرسول صلى الله عليه وسلم حينما قدم المدينة اول
ما بدأ به بناء المسجد مساجد من الامور العامة - 00:47:27

التي تلزم المسلمين عامة لو تركوا ذلك لكانوا حاتمين جميعا اذا قام ببنائها من يكفي سقط الاثم عن البقية وذلك ان الله جل وعلا على
رسوله صلى الله عليه وسلم - 00:47:50

وجوب اداء الصلاة جماعة وكذلك لاجل هذا شرع الاذان ووجب عليهم ان يؤدواها جماعة والجماعة فيها مصالح كثيرة سيأتي الاشارة
الى بعضها ان شاء الله وكذلك بناء المساجد فيها مصالح كثيرة - 00:48:16

دينية ودنيوية كما سيأتي الاشارة الى بعضها ان شاء الله وقد رغب الرسول صلى الله عليه وسلم في بناء المساجد ترغيب عظيمها قال
من بنى لله مسجدا بنى الله له - 00:48:44

بيتا في الجنة ولو كان المسجد مثل مفحص القطة الطائر المعروف يفحص ما اراد النوم في الارض شيئا قليلا ما يتسع لبدنه وهذا
معناه ان كان صغيرا المسجد ان الله - 00:49:07

يبني له بيتا في الجنة وفي هذا الاول بشارة الباني بهذا بأنه من اهل الجنة الثاني انه قال من بنى لله ليس رباء ولا سمعة ولا لمصالح
اخري وانما هو - 00:49:32

بالله وجاء ثوابه فقط ثواب الله لا يريد اقتتنى ولا يريد مصالح اخري من امور الدنيا انما هو لله سيأتي ما يدل على فضل ذلك قال ابو
داود حديثنا محمد بن الصباح بن سفيان اخبرنا سفيان بن عيينة عن سفيان الثوري - 00:50:00

عن ابي فجارة عن يزيد ابن اصمت عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما امرت بتشييد المساجد. قال ابن عباس
كما زخرفت اليهود والنصارى بدأ - 00:50:27

في هذا الامر المكره فعله في المساجد وهو زخرفة المسجد وتزيينه وتحسينه وضع فيه ووضع ما يلهي المسلمين النظر اليك ان هذا
الامور المكرهه اما اخباره لان هذا سيع انهم سيزخرفونها كما زخرفت اليهود والنصارى - 00:50:45

وليس معنى هذا الاخبار الرضا بذلك وانما فيه التحذير من هذا مع اخبار الواقع انه يقع ولكنه ليس مطلوبا شرعا هل هو مكره
ومنهي عنه والمقصود بعمارة المساجد امارتها بالطاعة - 00:51:19

مسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم هذا الذي هو من خبر بقاع الارض بل هو افضل مسجد على وجه الارض بعد المسجد الحرام
لما بناه صلوات الله وسلامه عليه - 00:51:53

جعل اعمدته وسقفة وجعله عريش وكان اذا جاء المطر يصب المطر ربما سجد الرسول صلى الله عليه وسلم بالماء والطين فيرى اثر

ذلك في جبهته صلوات الله وسلامه عليه كما في حديث ابي سعيد الخدري - [00:52:13](#)

هو صحيح ثابت عنه في ذكر ليلة القدر انه قال صلى الله عليه وسلم ليلة القدر ثم انسىتها وقد رأيتني صبيحتها اسجد في ماء وطين يقول فجاء مطر ليلة احدى وعشرين من رمضان - [00:52:43](#)

فخر فرأيت اثر الماء والطين في جبهة رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو في ذلك الوقت خير منه اليوم وافضل لان المسجد كلما [الله جل وعلا فيه اكثراً كانت عمارته اكثراً - 00:53:11](#)

وان كانت مطلوبة التي ليس فيها تكلف وزخرفة مطلوب ومرغب فيه ولابد للمسلمين شيء يكتنفهم عن الحر والبرق حتى يؤدوا الصلاة بطمأنينة وبدون ادب ولكن المنهي عن الاسراف والزخرفة والتزييق والتزيين - [00:53:38](#)

ان هذا مما ركب في بل مما نهي عنه وهكذا كل فعل اخبر بان اليهود والنصارى تفعله فانه على وجه التحذير منه وليس على وجه [التفهيب فيه يحيى لو لم تفعله النصارى - 00:54:13](#)

انه يجب انه جاء فيه نصوص معينة - [00:54:37](#)